

القضاء العادل في الاسلام

(تابع)

الخليقة الحكم مقرونا بالتهديد بالاستقالة من القضاء اذا لم يسلم الحكم ويبادر الى تنقيذه.

ومن القضاء العادلين من يرمي بالمنصب في وجه الدولة اذا اخذ بعض رجالها يتدخل فيما يرفع اليه من الخصومات فعل هذا ابراهيم بن اسحق قاضي مصر حين تخصم اليه رجلان وأمر بكتابة الحكم على احدهما فتشفع المحكوم عليه الى الامير فأرسل اليه يأمره بالتوقف عن الحكم الى ان يصطلحا ، فترك القضاء واقام في منزله ، فأرسل اليه الامير يسأله الرجوع فقال لا اعود الى ذلك ابداً ليس في الحكم شفاعه ، وفعل هذا برهان الدين بن الخطيب ابن جماعة احد قضاة مصر عارضه محب الدين ناظر الجيش في قضية فقال لا ارضى ان اكون تحت الحجر وصرف اتباعه وصرح بعزل نفسه واغلق بابه فبلغ امره الملك الاشرف فارتعج وما زال يسترضيه حتى قبل واشترط اشياء تلقاها منه بالاجابة .

والرائس الناصح يكبر القاضي الذي يأنس منه استقامة ويعمل لارضائه حتى يصرفه عن الاستقالة ، ارسل ابو عبيد قاضي مصر ابا بكر بن الحداد الى بغداد ليستعفي له عن القضاء فأبى الوزير علي بن عيسى بن الجرح ان يعفيه وقال ما اظنه الا انه كره مراقبة هلال ابن بدر لانه شاب غر لايعرف قدره ، فأنا اصرف هلالا واولي فلانا وهو شيخ عاقل يعرف قدر القاضي .

والرائس العادل يعجب بالعالم الذي دلته التجربة على استقامته عند الحكم وتجرده من كل داعية غير داعية ظهور الحق ويدعوه هذا الاعجاب الى اقامته قاضياً بين الناس ، اخذ عمر بن الخطاب رضي الله عنه فرسا من رجل على يوم فحمل عليه فعطب فخاصمه الرجل ، فقال عمر اجعل بيني وبينك رجلا ، فقال الرجل اني ارضى بشرح العراقي ، فقال شرح اخذته صحيحاً سليماً فأنت ضامن له حتى ترده صحيحاً سليماً ، قال الشعبي وهو راوي القصة فكانه اعجبه فبعثه قاضياً .

(يتبع)

ومن القضاة العادلين من تطرح بين يديه قضية يدلي فيها احد الخصمين بشهادة الخليفة نفسه فيرد الشهادة في غير مبالاة . شهد السلطان بايزيد عند شمس الدين محمد بن حمزة الفناري قاضي الاستانة في خصومة رفعت اليه فرد القاضي الشهادة ، ولما سأله السلطان عن وجه ردها قال له انك تارك للجماعة فبنى السلطان امام قصره جامعاً وعين لنفسه فيه موضعاً ولم يترك الجماعة بعد ذلك .

ورفعت قضية الى محمد بن بشير قاضي قرطبة ، أحد الخصمين فيها سعيد الخير عم الخليفة عبد الرحمن الناصر واقام سعيد بيعة أحد شهودها الخليفة نفسه ولما قدم كتاب شهادة الخليفة الى القاضي نظر فيه ثم قال لو كيل سعيد هذه شهادة لاتعمل عندي فجنني بشاهد عادل ، فضى سعيد الى الخليفة وجعل يغربه على عزل القاضي فقال الخليفة القاضي رجل صالح لا تأخذه في الله لومة لائم ولست والله اعارضه فيما احتاط به لنفسه ولا اخون المسلمين في قبض يد مثله ولما سئل ابن بشير عن رد شهادة الخليفة قال انه لا بد من الاعذار في الشهادة ، ومن الذي يجترئ على القدح في شهادة الامير اذا قبلت ولو لم اعذر لبخست المشهود عليه حقه .

فالاسلام يلقي بالقاضي انه مستقل ليس لأحد عليه من سبيل وقد قص علينا التاريخ أن كثيراً من القضاة العادلين كانوا لا يتباطئون أن يحكموا على الرئيس الذي أجلسهم على منصة القضاء حكمهم على اقصر الناس بدأ وادناهم منزلة ، قال ابن عبد السلام يصف القضاة العدلين وربما كان بعضهم يحكم على من ولاء ولا يقبله ان شهد عنده ، وقال المقرئ يصف القضاء في الاندلس : أما خطة القضاء بالاندلس فهي أعظم الخطط عند الخاصة والعامة لتعلقها بأمور الدين وكون السلطان لو توجه عليه حكم حضر بين يدي القاضي ، وحكم ابن بشير قاضي قرطبة على الخليفة عبد الرحمن الناصر في قضية رفعها عليه أحد المستضعفين من الرعية وأبلغ